



نشرة الصحافة



اليوم: الإثنين

التاريخ: ٢٠٢٣-١-٣٠

«تسريب اختبارات الثانوية» أمام النيابة:

شبكة قروبات الغش بأسماء وهمية وهواتف بنغاليين

تنسيق مع «الداخلية»

بينما لغت المصدر إلى أن وزارة التربية تحمل على إيجاد آلية جديدة في عملية إجراء الامتحانات وتوزيعها داخل اللجان، شددت على أن التنسيق مع وزارة الداخلية مستمر فيما يخص ضبط من يديرين الحسابات التي تروج للغش في الامتحانات وأشار المصدر إلى تشكيل لجنة عليا مشتركة للامتحانات بالتعاون مع مؤسسات الدولة ذات الصلة برئاسة وزير التربية، هدفها متابعة ومراقبة سير الامتحانات للحد من ظاهرة الغش.

تكافؤ الفرص

جند المصدر التأكيد على أن «التربية» لن تتوانى في تطبيق كل القوانين الداعمة للعملية التعليمية ومعالجة الظواهر السلبية بالتعاون مع الجهات المعنية في الدولة خلال فترة الامتحانات، من أجل تحقيق العدل والمساواة بين الطلاب وحصول كل منهم على حقه تطبيقاً لسياسة تكافؤ الفرص أبناء جيل صالح قادر على المشاركة في تنمية الوطن

وذلك لأن القضية ضنفت غسل أموال، وأوضح المصدر أن النائب العام المستشار سعد الصفران يتابع بنفسه قضية الغش وتسريب اختبارات الثانوية.

خطوات وقرارات

تربويًا، أكد مصدر مسؤول في وزارة التربية سعي الوزارة نحو اتخاذ قرارات جديدة صارمة من شأنها الحفاظ على سير الاختبارات، وضمان عدم تسريب أسئلة الامتحانات من داخل اللجان، مبينًا أن هذه القرارات سيتم الإعلان عنها في وقت قريب بعد الانتهاء من دراستها بشكل متكامل ويحث جوانبها الفنية والفنانونية.

وكشف المصدر لـ «القلم» عن توجيه الوزارة نحو تعديل لائحة الغش الحالية، وتوسعة العقوبات وتغليظها، لتشمل الطالب والمعلم ومدير المدرسة ورؤساء اللجان والمراقبين وجميع المشاركين في العملية التعليمية.

وسنّ أن الوزارة جادة في حجب الخدمات الهاتفية داخل المدارس فقط عبر تركيب أجهزة تشويش حديثة تحقق هذا الهدف، لمنع وسائل الغش الحديثة من العمل داخل أسوار لجان الاختبارات، حيث رفقت هذا المقترح وزارة الصحة، التي رفقت هذا المقترح في وقت سابق من أجل الحصول على موافقتها، مع تقديم كل الضمانات التي تضمن أبنائنا الطلبة، الذين يعانون من أي أمراض من خلال تخصيص لجان خاصة بهم.



وأشار المصدر إلى أن النيابة، وبعد تجريد الرصدة البنكية لجمع المتهمين المخترزين، تقوم حالياً باحتساب جميع المبالغ التي تحتوي عليها أرصدتهم،

آخر تطورات قضية التسريبات

- 1 - البحث عن عدد من المتهمين الجدد
- 2 - استدعاء أصحاب هواتف استخدمها المتهمون
- 3 - رصد المبالغ التي تحتويها أرصدة المتهمين
- 4 - تنسيق مستمر بين «الداخلية» و«التربية» في القضية

مبدأً، أخذت قضية تسريب الاختبارات أمام النيابة العامة إبعاداً جديدة، إذ كشف مصدر مطلع أن الجهات المعنية تبحث عن المطلوبين الجدد في القضية، مشيراً إلى صعوبة التوصل إلى بعضهم، إذ إن عدداً كبيراً منهم أثار القروبات بأسماء ثنائية «وهمية» واستخدموا رقماً هاتفيًا أعليها تعود لوافدين بنغاليين.

وشدد المصدر على أن هذا التحاليل يدل على أن المتهمين على درجة كبيرة من الاحتراف في إدارة قروبات الغش، وأنهم مديرون على تسريب الاختبارات، وكشفت التحقيقات أنهم قد استعدوا مسبقاً لهذه الجريمة تحسباً لاختفيم، واستخدموا أسماء وهمية في إدارة القروبات، وواصلوا مع آلاف الطلبة الغشاشين وبعض أولياء الأور بطرق ذكية واحترافية.

وأوضح أن المتهمين كونوا ما يشبه الشبكة لتسريب اختبارات الثانوية في الفصل الدراسي الأول، الذي أده الطلبة قبل أيام، وكانوا يبيحون الأسئلة وإجاباتها في بعض الاختبارات مقابل مبالغ مالية يدفعها المدرسون الراغبون في الغش بطرق شني، وبذلك جنوا مكاسب طائلة من هذا العمل غير المشروع.

بحث وتحريات

وأضاف المصدر أنه جار حالياً البحث عن هؤلاء المتهمين، وإجراء التحريات من قبل وزارة الداخلية من أجل التوصل إلى هوياتهم الحقيقية، مشيراً إلى أن 20

مبارك حبيب وهاني الحمادي وأعلنت النيابة العامة ووزارة الداخلية التحقيقات في قضية تسريب اختبارات الثانوية العامة، التي شهدت تطورات جديدة أسس على أكثر من صعيد، حيث قادت التحريات إلى عدد من المتهمين الجدد، الذين تبين أنهم توطؤوا في إدارة قروبات تسريب أسئلة الامتحانات التي أجريت للفصل الدراسي الأول وأجوبتها، وقد تمكّن نحو 40 ألف طالب من الغش وفق مصادر مسؤولة، بينما كشفت التحقيقات أن المتهمين تحصلوا على مبالغ طائلة من وراء بيع الاختبارات المسربة وأجوبتها، وبلغ ما أمكن حصره من مبالغ حوالي 3 ملايين دينار.



النائب العام المستشار سعد الصفران يتابع بنفسه قضية الغش وتسريب الاختبارات

مصدر تربوي: تعديل لائحة الامتحانات وتغليظ العقوبات على الغشاشين

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---------|-----------|--------|-------|
| الإثنين | ٢٠٢٣-١-٣٠ | ٣ | ١٧٦١٦ |

«الدستورية»: من 5 إلى 16 فبراير الاطلاع على محاضر فرز الأصوات

| كتب أحمد لازم |

أعلنت المحكمة الدستورية عن مواعيد اطلاع الطاعنين على نتائج انتخابات مجلس الأمة «أمة 2022»، على محاضر الفرز والتجميع، بعد تصويرها من أمانة المجلس، خلال الفترة من 5 إلى 16 فبراير المقبل، حيث سوف يكون الاطلاع للدوائر الأولى والثانية والثالثة من 5 إلى 9 فبراير، والدائرتين الرابعة والخامسة من 12 إلى 16 فبراير، وسبق للمحكمة نذب عضويتها المستشارين صالح خليفة المريشد، وعبدالرحمن مشاري الدارمي، للانتقال إلى مقر الأمانة العامة لمجلس الأمة لاتخاذ اللازم نحو ضم محاضر اللجان الرئيسية للدوائر، والجدول المرفق والمبين به مجموع الأصوات التي حصل عليها كل مرشح والذي لم يرد رفق كتاب وزارة الداخلية. وقررت استخراج محضر اللجنة الأصلية رقم 46 للدائرة الأولى، واستخراج محاضر اللجان الفرعية 44 و45 و46 و47 و48 و49 للدائرة الثانية، واللجان الفرعية 41 و42 و43 و44 و45 و46 و47، للدائرة الثالثة التي لم ترد رفق كتاب وزارة الداخلية.

وفي شأن الدائرة الخامسة، نذبت المحكمة عضويتها لفتح الصناديق لتبادل الاطلاع على ما قدم بجلسة أمس، ونذبت المستشارين صالح المريشد، وعبدالرحمن الدارمي، للانتقال إلى أمانة مجلس الأمة لاتخاذ اللازم نحو ضم محضر اللجنة الرئيسية للدائرة الخامسة والجدول المرفق به، والمبين به مجموع الأصوات التي حصل عليها كل مرشح، وكذلك اتخاذ اللازم نحو فتح صناديق الانتخاب الخاصة بالدائرة الخامسة، لاستخراج محضر اللجنة الأصلية رقم 95 ومحاضر اللجان الفرعية التابعة لها 96 و97 و98 و99 و100 و101 و102 التي لم ترد رفق كتاب وزارة الداخلية.

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---------|-----------|--------|-------|
| الإثنين | ٢٠٢٣-١-٣٠ | ٤ | ١٥٦٨٦ |

المحكمة أبطلت القرار الإداري «الإدارية» تلغي فصل مدير «الموائى» وتكتفي بـ «اللوم»

| كتب أحمد لازم |

قضت المحكمة الإدارية، في جلستها أمس، برئاسة المستشار محمد بهمن، بقبول دعوى مدير مؤسسة الموائى السابق الشيخ يوسف العبدالله شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء القرار الإداري 9/2022 الصادر في 7/9/2022 المتضمن معاقبة المدعي بعقوبة الفصل من الخدمة، والاكتفاء بمعاقبته بعقوبة اللوم، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات ومبلغ مقداره 200 دينار مقابل أتعاب المحاماة الفعلية.

وتتلخص وقائع الدعوى في أن المدعي رفعها بموجب صحيفة موقعة من محام، وطلبت قانوناً القضاء بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بوقف تنفيذ ثم بإلغاء القرار الإداري المذكور فيما تضمنه من معاقبة المدعي بعقوبة الفصل من الخدمة، مع ما يترتب على ذلك من آثار، بالإضافة إلى إلزام جهة الإدارة بالمصروفات ومقابل أتعاب المحاماة الفعلية بحكم مشمول بالنفاذ المعجل بلا كفالة.

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---------|-----------|--------|-------|
| الإثنين | ٢٠٢٣-١-٣٠ | ٤ | ١٥٦٨٦ |

بحسب اقتراح بقانون قدمه 5 نواب مع إعطائه صفة الاستعجال

الحبس 3 سنوات لمن يزاول مهنة الإرشاد النفسي دون ترخيص

يرتكبونه من مخالفات لأحكام القانون والقرارات المنفذة له، أو لأصول ومقتضيات وأداب المهنة، وتوقيع أي من الجزاءات وبموجب الاقتراح ترفع الدعوة التأديبية بقرار من اللجنة التي تفصل في الدعوى بعد إعلان المخالف بالحضور أمامها قبل الموعد المحدد لاتخاذ اللجنة بأسبوع على الأقل، وذلك بكتاب مسجل ميبناً فيه ملخص التهم المنسوبة إليه، وتاريخ انعقاد اللجنة ومكانها.

ويعاقب المخالف من ممارسي المهنة بعدم جزاءات تأديبية تشمل، الإندار، والوقوف عن العمل، وغلق المركز مدة لا تتعدى الستين، و إلغاء الترخيص في مزاوله المهنة وغلق المركز نهائياً.

ويحدد الاقتراح إجراءات طلب الترخيص لمن يزاولون مهنة الإرشاد النفسي، بأن يقوم بالتقدم خلال ثلاثة أشهر من تاريخ العمل به بطلب الى اللجنة للحصول على ترخيص مزاوله المهنة، وعلى اللجنة أن تبت في الطلب خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تقديمه مستوفياً الشروط المطلوبة التي يصدر بتحديد قرار من اللجنة، ويجوز لمن رفض طلبه صراحة أو ضمناً التقدم بطلب جديد إذا ما استوفى شروط منح الترخيص لمزاوله النشاط، على أن يبت في الطلب في مدة لا تزيد عن تسعين يوماً، ويكون القرار الصادر في حالة الرفض مسبباً.



مبارك الجرف



عادل الدمحي

عن طريق غير المختصين الذين لم يرخّص لهم بمزاوله المهنة. ونصت المادة بأن تحكم المحكمة و في جميع الأحوال يغلق المركز وتصادر محتوياته وفقاً لأحكام القانون. وينظم الاقتراح ضوابط تشكيل لجنة منوط بها الاشراف و الرقابة ومنح التراخيص لمزاوله المهنة، وللجنة تشكيل هيئة تأديبية للتحقيق مع المرخص لهم فيما

اقترح النواب عادل الدمحي ومبارك الجرف وعبد العزيز الصقعي واسامة الشاهين وحمد المطر قانوناً لتنظيم مزاوله مهنة الإرشاد النفسي مشفوعاً بمذكرته الايضاحية مع اعطائه صفة الاستعجال .

ويصن الاقتراح على ان يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات، أو غرامة لا تتجاوز ثلاثة آلاف دينار كل من زاول المهنة، أو أدار مركز إرشاد نفسي دون ترخيص صادر وفقاً للأحكام المنصوص عليها في القانون أو كل من قدم بيانات غير صحيحة، أو لجأ إلى طرق غير مشروعة، ترتب عليها منحه ترخيصاً في مزاوله المهنة دون وجه حق أو كل من أوهم الجمهور عن طريق وسائل الإعلام والنشرات، أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي المتنوعة، أو بأي طريقة أخرى، بأن له الحق في مزاوله المهنة على خلاف الحقيقة وكل من أخل بواجب المحافظة على سرية المعلومات والبيانات التي نمت إلى علمه عن طريق المسترشد وكل من سمح لغير المختصين وفقاً لهذا القانون باستغلال مركز الإرشاد النفسي لتقديم استشارات نفسية أو دورات عامة معلنة، وأيضاً كل من قام بعمل دورات عامة، أو تم الإعلان عنها في وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، متعلقة بالجوانب النفسية، ولم يكن له ترخيص وفقاً لهذا القانون وكذلك كل من شارك في تقديم خدمة الإرشاد النفسي

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---------|-----------|--------|-------|
| الإثنين | ٢٠٢٣-١-٣٠ | ٥ | ١٩١٦٩ |

زميلة لـ «الرابطة» تحصل على حكم قضائي ضد «الموانئ»

وقضى منطوق حكم أول درجة بقبول الطلبين الثاني والثالث في الدعويين الأصليتين شكلاً ورفضهما موضوعاً، وأعفى المؤسسة المدعية من المصروفات، وألزمها بأن تؤدي للشركة المدعى عليها 100 دينار أتعاب المحاماة الفعلية. كما قضى بقبول الدعوى الفرعية شكلاً ورفضها موضوعاً، وألزم الشركة المدعية فرعياً ومصروفاتها، و10 دنائير مقابل أتعاب المحاماة.

أعلنت شركة رابطة الكويت والخليج للنقل، صدور حكم أول درجة لمصلحة الممثل القانوني لشركة كي إل لوجيستك (زميلة)، ضد المدير العام لمؤسسة الموانئ الكويتية. وقالت الشركة إن موضوع القضية يتعلق بإقامة مؤسسة الموانئ الكويتية دعويين ضد «كي جي إل لوجيستك»، لمطالبتها بإخلاء مساحة 10.15 آلاف متر بالمنطقة التخزينية الرابعة بالشويخ الصناعية، وإلزامها بمبلغ نحو 1.07 مليون دينار.

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---------|-----------|--------|-------|
| الإثنين | ٢٠٢٣-١-٣٠ | ٩ | ٥٢٤٨ |

الأزمة القضائية في لبنان تشعل انقساماً سياسياً يصل إلى البرلمان

وفي ظل تلك المخاوف، تصاعدت الدعوات لمجلس القضاء الأعلى لمعالجة الأشكال، جاء أبرزها في بيان أصدره رئيس الحكومة الأسبق فؤاد السنيورة، وصف فيه الأزمة القضائية بـ«الخطيرة وغير المسبوقة»، ورأى أن المواطنين اللبنانيين الصابرين «ينتظرون موقفاً حازماً من مجلس القضاء الأعلى ورئيسه، وهو المرجعية القضائية التي أولاها القانون السهر على حسن سير العمل القضائي وانتظام العمل في المحاكم».

العدل للمطالبة بإقالة عويدات، بغياب أهالي الضحايا. ورفع الناشطون لافتات تطالب بإقالة القاضي عويدات، ويرفع يد السياسيين عن القضاء، ويتوقع مرسوم التشكيلات القضائية، وتعديل المواد القانونية التي تقف عائقاً أمام عدالة التحقيق.
من جهتهم، نبه أهالي ضحايا انفجار مرفأ بيروت في بيان، السبت، لدعوات متقابلة، مؤيدة لعويدات ومعارضة له، ورأوا أنها «تهدف إلى العنف وإراقة الدماء في الشارع».

عويدات، رغم أن دعاوى المتضررين كفت يد البيطار منذ ستة وأربعة أشهر، مما دفع عويدات، الأربعاء، لاتهام البيطار بأنه يغتصب السلطة. ورد عويدات على البيطار بإجراءات تضمنت إطلاق سراح سائر المحتجزين في الملف.
وانقسمت البلاد على مختلف المستويات بين فريقين: أحدهما يدعم البيطار، والآخر يدعم مدعي عام التمييز. ونقذ عدد من الناشطين، أمس السبت، اعتصاماً رمزياً أمام قصر

تصاعدت الدعوات لمجلس القضاء الأعلى في لبنان؛ لمعالجة الأزمة القضائية الناشئة عن الإجراءات القضائية المتصلة بملف التحقيق بمرفأ بيروت، في ظل انقسام قضائي توسع إلى انقسام سياسي، أدى إلى اصطفاقات بين نواب البرلمان.
وانفجرت التوترات القضائية عندما وجه المحقق العدلي في الملف القاضي طارق البيطار استدعاءات قضائية، وادعى على شخصيات جديدة، بينها مدعي عام التمييز القاضي غسان

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---------|-----------|--------|-------|
| الإثنين | ٣٠-١-٢٠٢٣ | ٦ | ٤٠٣٦ |



الوفيات

الوفيات

- دلال محمد مبارك السنافي، 61 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99788383، نساء: سلوى ق12، ش.6، م.3، تلفون: 99788686.
- لطيفه تاج الدين طالب عبدالكريم، زوجة/ حسن محمد حسين الكندري، 74 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99732992، نساء: النزهة، ق2، ش.21، م.4.
- علي أحمد عايد الشمري، 12 عاماً، (شيعة)، العزاء في المقبرة، تلفون: 63334449.

«إنالله وإنا إليه راجعون»